



الجُمهُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ  
وزَارَةُ المَالِيَّةِ

الوزير

١٦٣٧/١٦٢٩

٢٠١٩ مئذنة

## اعلان

عطفاً على الإعلانات الصادرة عن وزارة المالية تحت الأرقام ٣٦٦٩/ص ١ تاريخ ٢٠١١/١٢/٠١ و٥٨/ص ١ تاريخ ٢٠١٣/٠٨ و٤٤٥٤/ص ١ تاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٩ المتعلقة بممارسة حق حسم أو استرداد الضريبة على القيمة المضافة،

وإذاً أن ممارسة هذا الحق تقضي بأن يكون الخاضع لهذه الضريبة حائزًا على فاتورة بالأموال أو الخدمات المكتسبة من شخص آخر خاضع للضريبة تحتوي على المعلومات المنصوص عليها في المادة ٣٨ من قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٢٠٠١/٣٧٩ وتعديلاته، وفي الفقرة ٢ من المادة ١١٣ من قانون الإجراءات الضريبية رقم ٢٠٠٨/٤٤ وتعديلاته، والمادة ٣ من القرار المتعلق بتحديد المكلفين الملزمين بإصدار فواتير وتحديد المستندات المماثلة للفواتير رقم ١/١٣٧٣ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١

وإذاً أن المعلومات المحددة هي:

- اسم وعنوان ورقم تسجيل موزدي الأموال أو مقدمي الخدمات لدى وزارة المالية.
- الرقم التسلسلي وتاريخ الفاتورة أو المستند المماثل لها.
- اسم وعنوان الشخص الصادرة الفاتورة لمصلحته في حال كان مستهلكاً نهائياً من الأشخاص الطبيعيين، واسم الشخص ورقمه الضريبي في حال كان أحد المعنيين بالمادة الثانية من القرار رقم ٢٠١٤/١٣٧٣.
- وصف وتحديد الأموال المسلمة أو الخدمات المقدمة.
- كمية وقيمة الأموال المسلمة أو الخدمات المقدمة.
- التخفيض من قيمة الفاتورة أو المستند المماثل لها، إذا وجد، والقيمة الصافية.
- مقدار الضريبة على القيمة المضافة المتوجبة مع معدل الضريبة الذي جرى تطبيقه في حال توجّبها.
- المبلغ الإجمالي المتوجب عن تسليم الأموال أو تقديم الخدمات، متضمناً قيمة الضريبة على القيمة المضافة في حال توجّبها.

م


{

وبما أنه تبين للإدارة الضريبية أن العديد من الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة لم يلتزموا لغاية تاريخه بشكل كامل بالموجبات المنصوص عليها في المورد المشار إليها أعلاه،

لذلك،

تذكّر وزارة المالية جميع الخاضعين للضريبة على القيمة المضافة بضرورة عدم قبولهم لأية فاتورة صادرة عن مکلف لا تشتمل على المعلومات المحددة الواردة سابقاً، وأنها ملزمة قانوناً برفض قاطع لأي حسم للضريبة على القيمة المضافة وأي طلب استرداد لتلك الضريبة ما لم تكن المعلومات المشار إليها أعلاه متوفّرة بكمالها في الفواتير الصادرة لصالحهم.

٤٦



يُنشر: - في الجريدة الرسمية  
- على موقع وزارة المالية الإلكتروني  
يُرسل الكترونياً لجميع المسجلين الكترونياً لدى وزارة المالية